

الإجابة النموذجية لامتحان السداسي الرابع في مقياس حقوق الانسان

قسم القانون الخاص

1/ ما المقصود بحقوق الإنسان التضامنية؟

فهي حقوق الجيل الثالث وتسمى أيضا بالحقوق الجديدة او المبرمجة أو الحقوق الجماعية وتختلف عن حقوق الجليل السابقين في أن أصحاب الحق فيها الجماعة (الشعب) وليس الفرد ولا يمكن تحقيق هذه الحقوق إلا بتظافر جهود كل الفاعلين من دول وافراد وكيانات عامة وخاصة والمجتمع الدولي. (2/2)

2/ تحدث عن الآليات المشتركة للجان المنشأة بموجب الاتفاقيات ذات الصلة بحقوق الإنسان تعتمد الهيئات التعاقدية في مجال الإشراف والرقابة على مدى تنفيذ الدول الأطراف لالتزاماتها بموجب المعاهدات المتعلقة بحقوق الانسان على عدد من الآليات تتمثل في فحص تقارير الدول الأطراف وتلقي الشكاوى والبلاغات من قبل الأفراد والجماعات ومن قبل الدول وكذلك اجراء التحقيقات وهذا يقتصر على لجنتي مناهضة التعذيب بموجب المادة 20 واتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة المادة 8 من البروتكول الاختياري الملحق بها هذا بالإضافة الى إجراءات الإنذار المبكر والتدابير العاجلة. (4/4)

3/ للمحكمة العربية لحقوق الإنسان اختصاص قضائي مكمل للقضاء الوطني وضح ذلك؟
يقصد بأن المحكمة العربية لحقوق الإنسان اختصاص قضائي مكمل للقضاء الوطني أنه لا يمكن أن تختص المحكمة بأية دعوى في حالة عدم استنفادها لطرق التقاضي في الدولة المشكو منها وفقا لنظام قضائها الوطني. (4/4)